بسم الله الرحمن الرحيم الرحيم
واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم.
صدق الله العظيم (الانفال/٦٠)

معركة المنافذ الحدودية العراقية ومقارنتها ما بين زمن النظام السابق قبل ٢٠٠٣ ما بعدها في زمن الاحتلال الغاشم

المقدمة:

لأهمية المنافذ الحدودية ومقراتها وفروعها لتحقيق وتوفير الامن والحماية للدولة ولضمان حسن تطبيق القوانين والتعليمات الخاصة التي تنظم عملها بكافة دوائرها ومفاصلها وفروعها بالشكل اللائق كونها واجهة البلد وعدم اعطاء اي مبرر للسلطة في عجز كامل للأجهزة العاملة في مقر الامرية المجمعات الحدودية او المجمع الحدودي وفي مختلف الاختصاصات ويجب فرض سلطتها لتحقيق الامن والتصدي للإرهاب والعصابات الاجرامية الخارجين عن القانون.

الغاية:

بصفتي كنت اعمل ضابط امن امرية المجمعات الحدودية في زمن النظام السابق وكذلك ضابط الامن الوقائي في شعبة امن ومكافحة ق ق ح لمتابعة عمل الامرية المجمعات الحدودية كافة سواء الشاغلة وغير الشاغلة وبقية التشكيلات والوحدات والآمريات والصنوف وأمريه المواقع المنطقة الغربية وجميع المفاصل المرتبطة بمقر القيادة في بغداد. يتطلب علينا ان نحدد مايلي : -

١- حماية الدولة من جرائم التهريب والتسلل والهجرة الغير قانونية.
٢- الامراض الخطيرة التي تنقل من الدول الجوار
٣- تحديد هيكلة امرية المجمعات الحدودية وفروعها الرسمية وغير الرسمية.
٤- تحديد المسؤوليات وتوحيد ادارة المجمعات (المنافذ)الحدودية.
٥- تحديد ارتباط امرية المجمعات الحدودية مع المراجع حسب الاوامر والتعليمات.
٦- تحديد امكانية العمل والتنسيق لضمان التبادل التجاري بين الدول ويتم من خلالها مراقبة مرور السلع وحركة الافراد وفق القانون.
٧- دورها في ضرب الفاسدين والخارجين عن القانون لحماية المنافذ الحدودية والسيطرة عليها من قبل الدولة بصورة رئيسية فلا وجود للفاسدين قدم في المنافذ الحدودية اجمع (البرية والبحرية والمطارات)

٨- وضع رؤية واضحة وشاملة او خطة امنية او جهد استخباري للتصدي للإرهاب والفاسدين
٩- انهاء حالة بيع المناصب والمحاصصة والاعتماد على الكفاءات والمهنيين من ذوي الاختصاص والنزهاء والمخلصين في مجال العمل.
١٠- ابعاد الملف الامني عن الجانب السياسي في المناطق الحيوية والتجارية والحساسة في المنافذ الحدودية.

الاهداف:

حماية امن الحدود من جرائم التهريب والتسلل والتخريب والقاء القبض على المجرمين ومحاسبتهم وفق القانون

التأليف:

- امر الامرية برتبة لواء
- ضابط الركن الامرية برتبة عميد
- ضابط الاستخبارات
- ضابط الامن
- الضابط الإداري
- ضابط المخابرة

المجمعات الحدودية الشاغلة:

- مجمع القادسية الحدودي (طريبيل مع الجانب الأردني)
- مجمع فايدة الحدودي (الموصل) طريق دهوك
- مجمع الوليد الحدودي (منطقة التنف السوري)
- مجمع القائم الحدودي (القائم) مع الجانب السوري
- مجمع ربيعة الحدودي (الموصل -ربيعة)
- مجمع عرعر الحدودي (منطقة عرعر مع الجانب السعودي)
- مجمع سفوان الحدودي (البصرة – سفوان)
- مجمع الشلامجة الحدودي (الشلامجة مع الجانب الإيراني)
- مجمع المنذرية الحدودي (ديالى مع الجانب الإيراني)

يتآلف مقر المجمع الحدودي من- :

- امر المجمع
- المعاون
- ضابط الامن
- ضابط الاستخبارات
- الضابط السيطرة
- الضابط الاداري
- ضابط المخابرة
- ضابط الارتباط .

<u>امرية المجمعات الحدودية من حيث الارتباط:</u>

أولا- ترتبط بقيادة حرس الحدود من جميع النواحي (اداريا -امنيا- استخباريا- حركات).

ثانيا- تم فك ارتباط المجمعات الحدودية (المنافذ) من امرية المجمعات الحدودية وجعل ارتباطها من جميع النواحي بدائرة السيد المشرف العام المرتبطة برئاسة الجمهورية.

<u>الدوائر العاملة في المجمع الحدودي</u>

تعمل الدوائر العاملة في المجمع الحدودي بإشراف السيد المشرف العام من جميع النواحي والمجالات وتتآلف تلك الدوائر من: -

- مقر الامرية
- مركز شرطة الكمارك
- مركز الشرطة المحلية
- كتب مديرالكمرك والمعاون المدني.
- مكتب الموظفين لمفتشي الكمارك
- مكتب الجوازات
- مكتب الاقامة
- مكتب المخابرات
- مكتب الاستخبارات العسكرية

- مكتب استخبارات الداخلية
- مكتب تشغيل العمال.
- مكتب السياحة والسفر
- مكتب الخطوط الجوية
- مكتب القاضي المدني المختص
- مكتب فحص لجهاز قياس والسيطرة النوعية
- مكتب التصحر
- مكتب الفحص الطبي (بطاقة فحص الايدز للتأكد من السلامة)
- الميزان
- المخلص الكركي.
- المحصر
- مكتب ساحة العجلات (الحمل والصالونات والصهاريج والمسافرين)
- مكتب الاتصالات
- مكتب الترسيم
- الاسعاف الفوري
- الصالة :وتسمى صالة الاستقبال وصالة التشريفات والصالة الرئاسية وتكون قريبة من دائرة السيد المشرف العام مسؤولة عن متابعة استقبال الوفود والسادة المسؤولين في الدولة الوزراء وبدرجات خاصة.
- مركز الاطفاء الحرائق
- . مولد الانارة -خزان الماء الكبير، المطعم، مكان المبيت الفندق، الاسواق الحرة
- ابراج المراقبة (الحماية).
- سيطرة الدخول والمغادرة.
- مكان الحبس (التوقيف)
- الورشة لتصليح الاليات (الكراج)
- محطة الوقود (الدهون -البنزين- النفط والغاز)

المصطلحات والتعاريف العامة

- التعريفة الكمركية :الجدول المتضمن مسميات بالبضائع ومعدلات الرسوم الكمركية.

- **الحرم** الكمركي :القطاع الذي تحدده ادارة الكمارك لمباشرة العمل الكمركي وبضمنه الاجراءات والرقابة الكمركية في كل ميناء بحري او جوي او في مكان اخر يوجد فيه مكتب كمركي
- بيان الحمولة (المنيفست): القائمة التي تتضمن تحديد العناصر المميزة للبضاعة المحملة بالمركبة
- المستودع: لمكان او البناء الذي تودع فيه البضائع تحت اشراف ادارة الكمارك في وضع معلق الرسوم وفق احكام هذا القانون
- المخزن.: المكان او البناء الذي تودع فيه البضائع تحت اشراف ادارة الكمارك لخزن البضائع .
- البضاعة: نوع البضاعة، مصدر البضاعة، البضاعة المحصورة، البضاعة الخاضعة لرسوم باهضه، البضاعة الممنوعة.
- البيان الكمركي، الخط الكمركي، النطاق الكمركي على نوعين:-
  آ- النطاق الكمركي البحري
  ب- النطاق الكمركي البري.

- الجورة- :عبارة عن حفرة لتفتيش العجلات من الاسفل من قبل الشخص القائم بالتفتيش.
- الحرم الكمركي ويتمثل في مايلي:
  أولا- صالة تفتيش الاشخاص الداخلين والخارجين من والى البلد.
  ثانيا- صالة او مكان تفتيش العجلات الداخلة والخارجة من والى البلد
  ثالثا- صالة تفتيش الحقائب: مكان خاص لتفتيش النساء من قبل مفتشات مدنية.

- التشيش (المسطرة) المخصصة لقياس الحمولة من النفط بواسطة العجلات او الصهاريج المخصصة للنقل.
- التفريغ: مكان مخصص لتفريغ الحمولة من العجلة المشكوك بها
- الشفت: الوجبة المخصصة للقائمين بالتفتيش ومعهم العمال مساعدين المفتشين.
- تسهيل مهمة.: الاوامر الصادرة حول تسهيل مهمة الاشخاص لأسباب انسانية او رسمية (استثنائية) على حساب الوقت فقط.
- البحارة- : العجلات الداخلة والخارجة من الجانب الاخر بموافقات رسمية وعادة هؤلاء يقومون بعمليات مخالفة للقانون مثل تهريب السكائر وتكون عجلاتهم محورة مثل خزان (تانكي) اضافي للبنزين حمولة أكثر لغرض بيعه والاستفادة منه.
- شلة بنزين- :هؤلاء يقومون بتهريب البنزين بصورة غير شرعية عبر فتحات في الساتر خارج المجمع.

- مأمور المخزن- :معين رسمي على البضائع المودعة (المصادرة) او الامانات من قبل ادارة الكمارك.
- المبعدين- : الذين يتم ابعادهم من الجانب الاخر لأسباب مختلفة مثل متجاوزين الاقامة او مشاجرة او البيع البسطات مخالفين لقانون البلد الاخر حيث يتم احالتهم للجهات المعنية وحسب الاختصاص لتثبيت اسمائهم وعدم السماح لهم بالسفر وفق القانون.
- ارسالية- : تكليف اشخاص مأمورين لأرسال او ايصال المتهمين للجهات المختصة لاتخاذ الاجراءات القانونية بحقهم.
- مكان مخصص لكلاب التفتيش.
- مِحور- : تحوير العجلات الصغيرة والكبيرة مثل خزان اضافي للوقود.
- كيت بص: -تسليم ورقة خاصة الى سيطرة الدخول او الخروج تهشير على انتهاء التفتيش.

السجلات

أنواع وأهمية السجلات هي: -

- سجل محاضر الضبط (الدعاوى المصادرة)
- سجل اسماء المصادرين.
- سجل توزيع مبالغ الدعاوى الخاصة بمحاضر الضبط.
- سجل القضايا التحقيقية والنتائج.
- سجل المناطق المحرمة.
- سجل احالة المتهمين
- سجل المبعدين
- سجل المتهمين المحالين الى القاضي التحقيق المختص والمتصدقة اقوالهم قضائيا.
- سجل المبارز الجرمية
- سجل الامانات
- سجل الغرامات
- سجل التعهدات الخطية
- سجل جرد الذمم.
- سجل الزائرين.
- سجل اسماء العاملين وعناوينهم والمعلومات المتوفرة عنهم.
- سجل اصحاب الشهادات والكفاءات.

- سجل اوامر القبض على المتهمين والمشبوهين الصادر بحقهم اوامر القبض من قبل قاضي التحقيق او السلطة القضائية.
- سجل الوصايا الامنية
- سجل اوامر الامن الثابتة.
- سجل تحقيق الهوية.
- سجل النثرية
- سجل الارزاق
- سجل الاسلحة والاعتدة
- سجل اوامر الصرف
- سجل السكان المحليين
- سجل بطاقات الرعي
- سجل المواقف.
- سجل المؤتمرات
- سجل اسماء التجار.
- سجل اسماء الصيادين والمزارعين

<u>الاوراق التحقيقية</u>: -

تشمل الأوراق التحقيقية

- كشف بالحادث
- مخطط بالحادث.
- الامر الصادر بالتحقيق.
- نسخه من الموقف
- الافادات الشهود والمضنون.
- ملخص القضية
- امر الاحالة
- قرار الحكم (مقتبس الحكم او قرار التجريم)

المهام (المسؤوليات)

جميع المسؤولين المباشرين على سير العمل في ادارة المجمعات (المنافذ) الحدودية كانوا يأخذون على عاتقهم المسؤولية الوطنية والاخلاص والتي تبدأ بحزم امرها وتحديد اولوياتها ابتدأ من دائرة السيد المشرف العام وبقية الدوائر المرتبطة بكل اخلاص وتفاني لمجابهة الحصائر الجائر المفروض على قطرنا وشعبنا العراقي العظيم واهم مسؤولياتهم تتحدد بما يلي- :

أولا- اظهار المنافذ الحدودية بالمظهر اللائق كونها واجهة البلد من خلال السيطرة على عمليات الدخول والخروج من والى البلد.

ثانيا- تطبيق القوانين والاوامر الخاصة التي تنظم عمل الدوائر الحكومية فيها الصادرة من قبل المراجع العليا ودائرة السيد المشرف العام لغرض تامين انسيابية العمل ودخول الاشخاص والبضائع ورفع مستوى الخدمة فيها بدون خلل.

ثالثا- تشخيص المخالفات والمظاهر السلبية ومعالجتها.

رابعا- قيام ضباط الامن وعناصرهم بأداء الواجبات بصورة جيدة وكفؤة وبمهنية عالية والابتعاد عن المجاملات والمحسوبية والمنسوبية لضمان حفظ الامن بصورة جيدة.

خامسا- تهيئة اشخاص مهنيين ويتمتعون بالحرص والنزاهة في العمل.

سادسا- التنسيق العالي مع القيادات والجهات الامنية وذلك من خلال وضع الخطط لأغراض السيطرة وافشال عمليات التهريب او اي خرق في الجانب الامني.

سابعا- اجراء عمليات مشتركة في القواطع المسؤولية عمليات نوعية ومباشرة بناء على معلومات يتم القاء القبض على المتهمين المطلوبين للقضاء وفق مواد قانونية وبموجب مذكرات قبض صادر بحقهم لاتخاذ الاجراءات القانونية بهم.

ثامنا- ضرورة ضبط المنافذ الحدودية بين بلدنا العراق وجميع دول الجوار بما يضمن دخول البضائع والسلع ذات المواصفات الجيدة وعدم السماح لدخول السلع الرديئة من قبل التجار واصحاب الشأن واتخاذ الاجراءات القانونية بها من اجل حماية المستهلك العراقي .

تاسعا- ضرورة تكثيف الزيارات الميدانية لأغراض متابعة سير العمل وتدقيقها ميدانيا.

عاشرا- تحقيق هوية التجار والمتعهدين والمقاولين للضرورة الأمنية.

احدى عشر- اجراء ممارسات امنية على كل ما يتعلق بالمجمع (المنفذ)الحدودي للتدقيق اعمالهم وتشخيص السلبيات وخاصة الحرم الكمركي والسيطرات الدخول والمغادرة

اثنا عشر- تحديد الثغرات الامنية وطبيعة التهديد الامني من خارج الحدود ومن الداخل على المنافذ الحدودية الممتدة على طول الشريط الحدودي للبلد.

<u>جرائم المهربين</u>

اهم الممارسات السلبية والجرائم التي يرتكبها المهربون هي:

١- تهريب الحيوانات بأنواعها مثل الاغنام والابقار
٢- تهريب الآلات والمعدات والمكائن الثقيلة كالرافعات والشفلات
٣- تهريب العجلات الحديثة او القديمة الاثرية الغالية الثمن
٤- تهريب الجلود
٥- تهريب الزئبق الاحمر
٦- تهريب الاثار والالواح الثمينة
٧- تهريب الاسلحة وخاصة الخفيفة (المسدسات بأنواعها) مع الاعتدة.
٨- تهريب النحاس المصهور
٩- تهريب النفط بواسطة التناكر(الصهاريج) في البر واللنجات والبانطون في الموانئ البحرية عبر المنافذ.
١٠- تهريب البنزين بواسطة عجلات البحارة المحورة
١١- تهريب السكائر والكحول.
١٢- تهريب المخدرات بأنواعها وحبوب الكبسلة
١٣- تهريب المصارين للأغنام للاستفادة منها
١٤- الاتجار بالنساء للدعارة
١٥- تهريب الاشخاص وخاصة الشباب لأغراض العمل ومن ثم تجنيدهم للعمل لصالح المخابرات الاجنبية لأغراض التجسس

١٦- تهريب العملة الصعبة مثل الدولار الامريكي عبر المنافذ الحدودية وعبر الاماكن الاخرى المعدة للتهريب بصورة غير شرعية.
١٧- تزييف وتزوير العملة الصعبة والعملة المحلية الوطنية لزعزعة السوق والتأثير على الامن الاقتصادي للبلد.
١٨- الاتجار بالأدوية وخاصة الفاسدة منها لأغراض القتل والأضرار بأمن البلد.
١٩- تهريب المواد الغذائية مثل الطحين واللحوم وادخال السلع الغذائية الرديئة غير صالحة للمستهلك من قبل التجار الفاسدين.

بعض المصطلحات الخاصة بالمهربين يستخدمها (رعاة الاغنام):

- المرياع: قائد قطيع الغنم.
- الكشاف
- الطخاخ
- الدليل
- الكراشة
- غزلة
- امغرة ويعني الاغنام موسمه او ذات وسم او غير موسمه مثل:وجود شكة على الاذن او وجود كرطه وشكة على الاذن ويتم وضع وسم الاغنام لون موحد على الصوف باللون الاحمر او الاخضر.
- زهاب: طعام الراعي
- طلي اللكوش: هو الوليد الذي ماتت امه ويرضع من نعجة ثانية
- ثنية: الانثة من الغنم بين السنة والسنتين
- خاروف: دون ٦اشهر
- دغلي: من عمر ٦ أشهر الى سنة
- الكبش: أكبر من سنة وأصغر من سنتين
- الكبش كحم ثاني: عمره من ٦ الى ٨ سنوات
- مشلع: انتهت مسيرة حياته
- جرنا: لها قرون
- مطافيل: صغار الولادة
- بطاقة الرعي
- المناطق المحرمة .

كيف يتم مصادرة الاغنام عبر المنافذ الحدودية او خارجها- :

اولا- عدم وجود بطاقة الرعي

ثانيا- خارج المنطقة المحرمة

ثالثا- اغلب الاغنام ذكور

رابعا- غير موسمه

خامسا-. وجود اثار العبور في مكان التحميل او التفريغ قرب الساتر والفضلات والحبال وجود اثار الفتحة التحقيق يثبت بان التهريب حدث في حالة اتفاق ام لا كذلك حدوث مصادمة مع المهربين من قبل دوريات الحدود ودوريات شرطة الكمارك.. الخ

مصادر المعلومات عن المهربين- :

هناك تنسيق عالي ما بين الاجهزة الامنية المتواجدة في قواطع المسؤولية والمديريات والمعلومات تفيد مايلي- :

اولا- اماكن تواجد المهربين

ثانيا- الطرق التي يسلكونها

ثالثا- اسمائهم وعناوينهم

رابعا- اسلحة المهربين

خامسا- اعداد المهربين

سادسا- اللقاءات معهم (الاتفاقات)

سابعا- لعجلات المستخدمة لديهم وانواعها واعدادها وارقامها ان وجدت غالبا ما تكون بدون لوحات ارقام.

ثامنا - الهواتف التي يحملونها

تاسعا- وقيتات التهريب

عاشرا- تحديد الاماكن التي يرمون العبور منها وخاصة قرب المجمع الحدودي والمخافر والملاحق والمراكز الحدودية لوجود علامات دالة وأحيانا يتم بالتنسيق والاتفاق مع الجانب الاخر.

عمليات غلق الحدود في القاطع الغربي (الانبار مجمع القادسية طريبيل الحدودي مع الجانب الاردني) اثناء عملية استبدال العملة الوطنية عام ١٩٩٥م.

اولا- شكلت غرفة عمليات في قاطع طريبيل الحدودي بأمر من الشهيد الرئيس القائد صدام حسين رحمه الله تعالى حيث تم غلق جميع المنافذ الحدودية العراقية لمدة اسبوع لا يسمح بالدخول او الخروج من والى البلد

ثانيا- تم تشكيل غرفة لقيادة العمليات برئاسة المرحوم الفريق الاول الركن اياد فتيح الراوي رئيس اركان الجيش والساده مدراء الصنوف وضباط الركن من وزارة الدفاع وقيادة قوات حرس الحدود بكل القادة والامرين ومدراء الصنوف.

ثالثا-

النتائج- :

اولا- تم مصادرة اعداد من الاغنام المعدة للتهريب في قاطع المسؤولية

ثانيا- القاء القبض على الاشخاص المهربين الصادرة بحقهم مذكرات قبض.

ثالثا- تكثيف الجهد الهندسي في الساتر الحدودي بناء ساتر ترابي بارتفاع من ٢-٣ متر مع حفر خندق شقي لمنع اجتياز من قبل المهربين.

رابعا- امر السيد رئيس الاركان الجيش اعداد صيغة قانونية ب محاضر الضبط الدعاوي وتحديد نسب توزيع المبالغ ريع الدعاوي بشكل اصولي وتحقيق مبدأ العدالة والفائدة للجميع ولهذا الغرض امر سيادته تشكيل لجنة في رئاسة اركان الجيش وعضوية مدير الدائرة القانونية لقيادة قوات حرس الحدود آنذاك وتم الاتفاق على مايلي (نتائج اللجنة)- :

١- تكون نسبة المخبر ٦٠%

٢- نسبة المخططين والمشرفين والامرين الذين أشركوا في ضبط الدعوة

٣- نسبة المصادرين

٤- نسبة المساعدين

٥-نسبة التكافل الاجتماعي.

الغاية هو تشجيع وتحفيز كافة المنتسبين ضباطا ومراتبا لأداء بواجباتهم بصورة جيدة لمكافحة التهريب عبر قواطع المسؤولية ولدافع انساني ويتم محاسبة المقصرين والمتلاعبين بمحاضر الضبط.

اماكن عقد اللقاءات والصفقات من قبل المهربين قرب مجمع طريبيل لتهريب الاغنام والاشخاص تتم في الاماكن التالية كنقاط دالة:-

١- قرب محطة الوقود (بنزين) العجلات
٢- قرب المطاعم والمقاهي.
٣- قرب محلات تصليح العجلات
٤- كذلك في منطقة ٧٠ كيلو ومنطقة عكاشات قرب شمعة الماء

اماكن التهريب في القاطع الغربي طريبيل الحدودي -الانبار وهي كالاتي- :

١- شارع الخربيط
٢- الطبعات
٣- مطار النظايم
٤- وادي حوران
٥- عنازة
٦- النهدتين
٧- منطقة الاثنى مقابل شركة الغاز الاردنية
٨- اركبان
٩- بستانة
١٠- شعيب الولج
١١- منطقة المثلث السوري الاردني (التنف السوري)

اماكن تجميع الاغنام

١- منطقة الكعرة
٢- عكاشات

العشائر المتواجدة في القاطع الغربي

١- عشيرة البو علوان
٢- عشيرة البو عيس(الدراعمة)
٣- البو مرعي
٤- كبيسة
٥- البو فهد

٦- البو رملة
٧- البوحيات
٨- البو عبيد
٩- الكرابلة
١٠- عنزة
١١ - البومحل
١٢- البوهزيم
١٣- البو علي الجاسم
١٤- البو عساف
١٥- البو نمر
١٦- السلمان
١٧- الجغايفة
١٨- شمر
وهناك عشائر تتواجد في القاطع من باقي المحافظات ترحل لأغراض الرعي مثل- :
غزالات / البو حسن /البو زياد / بني حجيم /شمر/ الجغايفة

المراقبة والمتابعة

حيث يتم ملاحقة جميع المهربين الخارجين عن القانون وصدور اوامر صارمة من قبل الجهات الامنية بتشخيصهم وعدم السماح باللقاء معهم لأي سبب كان ضمن الاماكن المشار اليها انفا ضمن قواطع المسؤولية لمنع حدوث الاتفاقات وعقد الصفقات معهم وافشال المؤامرات المحبوكة والمخططة التي تديرها الاجهزة المخابرات المعادية من قبل امريكا والموساد الاسرائيلي والاطلاعات الايرانية وحتى الخليجية لزعزعة امن العراق وسيادته عن طريق هؤلاء السفلة الفاسدين التجار والمهربين الذين يرمون اسقاط النظام الوطني في العراق وانهياره اقتصاديا تحت طائلة الحصار الجائر والظالم على العراق ومن جرائم التجار الفاسدين لم يسلم منهم حتى فسائل النخيل التمور البرحي وتهريبه الى الخارج لدول الخليج باتفاقات مشبوهة على اساس التبادل التجاري (بالمقايضة) وهي مادة عزيزة وثمينة ونادرة مزروعة في العراق الغرض هو تدمير الثروة الزراعية والبيئة بفضل الباري عز وجل وحكمة قيادتنا الحكيمة افشلت كل جرائم هؤلاء الفاسدين المرتبطين والمدعومين من الخارج امريكا واسرائيل والفرس الذين كانوا يريدون التأثير على حياة الشعب العراقي وعلى سياسة البلد من النواحي السياسية والاقتصادية والامنية والعسكرية والاجتماعية وان يصبح العراق بؤرة الفساد بما يتعلق ب الامن والغذاء والدواء

وتفشي الرشاوى والفساد الاداري وزعزعة السوق والتلاعب بالأسعار ونقصان الولادات في الثروة الحيوانية وكذلك ارتفاع اسعار اللحوم الحيوانات لكن ان الله لهم بالمرصاد واخزاهم.

المنافذ (المعابر) الحدودية بين العراق وإيران

١- معبر سومار - مندلي الحدودي بين محافظتي كرمنشاه الايرانية وديالى العراقية.
٢- معبر الشلامجة في محافظة البصرة (جنوب)
٣- معبر زرباطية في محافظة الكوت (وسط)٤
٤- معبر المنذرية وبرويزخان في ديالى(وسط)
٥- معبر جومان في اربيل (شمال)
٦- معبر ملخورد مدينة حلبجة (اقليم كردستان)
٧- معبر جديد في منطقة الشهابي جنوب شرقي الكوت.
٨- معبر الشيب (ميسان)
٩- معبر جديد في ناحية الدير (شمال البصرة)

خريطة المنافذ الحدودية

وزارة المالية -الهيئة العامة للكمارك (كمارك العراق)

اولا- ديوان الهيئة (بغداد)
ثانيا- كمرك مطار بغداد الدولي.
ثالثا- كمرك الشحن الجوي.

مديرية كمرك المنطقة الوسطى

اولا- كمرك مندلي
ثانيا. - كمرك مطار النجف
ثالثا- كمرك المنذرية.
رابعا. كمرك زرباطية

مديرية كمرك المنطقة الجنوبية

اولا- كمرك الشلامجة
ثانيا- كمرك الشيب
ثالثا- كمرك سفوان
رابعا- كمرك ابو فلوس

خامسا- كمرك مطار البصرة
سادسا- كمرك المعقل
سابعا. - كمرك خور الزبير
ثامنا- كمرك خور عبد الله
تاسعا- كمرك ام قصر .

مديرية كمرك المنطقة الشمالية

اولا- كمرك باشماخ -السليمانية
ثانيا. - كمرك مطار السليمانية
ثالثا- كمرك حاج عمران
رابعا. كمرك زاخو -دهوك
خامسا. كمرك كرميان
سادسا. كمرك ابراهيم الخليل.
سابعا. كمرك ميركه سور-اربيل
ثامنا. كمرك مطار اربيل
تاسعا. كمرك ربيعة - الموصل
عاشرا. كمرك تلعفر
احدى عشر- كمرك مطار الموصل .
أثني عشر-كمرك المنطقة الحرة.

مديرية كمرك المنطقة الغربية

اولا- كمرك القائم
ثانيا. - كمرك الانبار
ثالثا- كمرك الوليد
رابعا-كمرك طرييبل
خامسا- كمرك الرطبة
سادسا- كمرك عرعر
سابعا- كمرك
ثامنا- كمرك المنطقة الحرة

المنافذ الحدودية بين إيران وكردستان العراق

اولا- برويزخان
ثانيا- باشماخ
ثالثا- حاج عمران
رابعا- كيلي
خامسا- سبرانين
سادسا- طويلة
سابعا- سرتك
ثامنا- شوشمي
تاسعا- سيران بند في بانه
عاشرا- باباجاني
احدعشر- تيله كو
أثني عشر- هلال او في مريوان
ثلاثة عشر- زلة قاسم رش في سردشت
اربعة عشر- شيخ صالح
خمسة عشر- منفذ ملخورد

امور عامة- :

تم تحديد منطقة تجارية حرة في معبر برويز خان. ويوجد بين اقليم كوردستان وإيران ٣٥٩ شركة و١٣٥ مصنعا ايرانيا تعمل في الاقليم حسب ما جاء على لسان رئيس حكومة الاقليم نيجيرفان بارزاني خلال افتتاح مؤتمر تنمية العلاقات الاقتصادية بين اقليم كوردستان وإيران المنعقد في اربيل بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣. وطلب من الحكومة في بغداد الموافقة على تسجيل خمسة منافذ حدودية بين كوردستان وإيران بشكل رسمي

توجد بين مناطق اقليم كوردستان العراق وبين إيران اربعة منافذ رسمية وهي كالاتي- :

اولا- واحد في محافظة اربيل
ثانيا- اثنان في السليمانية
ثالثا- وواحد في مدينة خانقين.

وهناك أكثر من (٤٠) منفذا غير رسمي بين الاراضي الايرانية واقليم كوردستان العراق.

افتتاح منافذ جديدة في اقليم كردستان.

أعلن القنصل العام في محافظة السليمانية (مهدي شو شتري) موافقة بلاده على افتتاح اربعة منافذ حدودية جديدة مع اقليم كوردستان في شمال العراق. ونقلت وكالة مهر الايرانية شبه الرسمية عن شوشتري نعمل على فتح اربعة منافذ حدودية مع اقليم كوردستان شمال العراق. ان تلك المنافذ التي سيتم افتتاحها ستكون الى الجانب المحاذي للحدود مع اقليم كردستان في شمال العراق. كما أعلن نائب محافظ حلبجة بالإقليم (كاوه علي كريم) ان إيران وافقت رسميا على تحويل خمسة منافذ مشتركة مع حلبجة الى منافذ دولية تجارية وسياحية وذكر كاوه علي كريم ان المعابر هي- :

(كيلي وشوشمي وطويلة والشيخ صالح وبشته. ان المنافذ المذكورة تستخدم حاليا في حالات خاصة وبموافقة الطرفين كونها حتى الان غير رسمية .

خطة الدولة السيطرة على جميع المنافذ الحدودية من اجل ايقاف الهدر بالمال الذي يقدر بمليارات الدولارات.

فيما يخص اقليم كردستان شمالي البلاد بشأن توحيد اليات العمل بالمنافذ الحدودية وضرورة اخضاع جميع المنافذ الحدودية الى سيطرة السلطة. حيث يمتلك اقليم كردستان اربعة منافذ برية مع إيران هي- :حاج عمران وباشماخ وكرمك وبرويز خان بالإضافة الى معبر ابراهيم الخليل مع تركيا.

أعلن رئيس الوزراء العراقي وضع الخطة لسيطرة الدولة على جميع المنافذ الحدودية البرية والبحرية لإيقاف الهدر بالمال الذي يقدر بمليارات الدولارات وطالما استخدمت تلك المعابر لتهريب السلع بين الاقليم والمحافظات العراقية. والى جانب منافذ الاقليم الشمال يمتلك العراق (٩) منافذ حدودية برية مع دول الجوار هي- :

اولا- سفوان مع الكويت

ثانيا- طريبيل مع الاردن.

ثالثا- الوليد مع سوريا

رابعا- عرعر وجديدة عرعر مع السعودية

اجراءات تأمين طريق الرمادي -الرطبة

عدم تأمين الطريق المؤدي من الرمادي الى الرطبة قد يسبب:-

اولا- عدم حماية ارتال المجازين وتعرضهم للخطر.

ثانيا- يتم مسح طريق المرور الدولي السريع ضمن قاطع المسؤولية يوميا.

ثالثا- نشر مرابطات على طول الطريق وعلى مدار الساعة.
رابعا- تخصيص طائرات سمتيه لطيران الجيش لمراقبة الطريق ومعالجة اي تدخل معادي.
خامسا- نشر كاميرات مراقبة على طول الطريق
سادسا- نشر كمائن ليلية على الطريق
سابعا- تحديد منهج دوريات الية مسلحة نهارا.

تامين الطرق بين العراق والسعودية،

تامين منطقة النخيب وصحراء الانبار الغربية والجنوبية لغرض السيطرة على المنطقة الواصلة الى محافظة كربلاء والمحاذية للحدود السعودية لعدم اعطاء فرصة الى المليشيات الخارجة عن القانون بالوصول الى هذه الاراضي. تامين مدينة النخيب ووادي القذف يهدف بالأساس لتامين طريق بغداد -عرعر المار بصحراء الانبار يعتبر حركة سير كبيرة وسيكون ممرا تجاريا مع السعودية ويتم نقل حجاج بيت الله الحرام عن طريق البر وذلك عبر منفذ عرعر الحدودي مع السعودية.

التهريب في العراق

المهرب يعتبرها مهنة كباقي المهن وحرفة لا يجيدها الا البعض ودرب لا يسلكه الا ميت القلب ودهاليز مظلمة لا ترى خلالها الا الموت والدم والعذاب التي اختلطت بسعادة لغرض كسب المال السريع ان ظاهرة التهريب لقد سماها البض مهنة حيث الذين يمارسونه لا يعرفون غيرها. وهي مصدر رزقهم الوحيد اما البعض الاخر سماها حرفة لا يجيدها الا قليلون ولكن عند الدولة والقانون تعتبرها جريمة لمن يرتكبها الاعدام او السجن. ان المواد الداخلة في عمليات التهريب متنوعة وممنوعة التداول يحاسب عليها القانون مثل الكحول والمخدرات والسلاح والاثار تهرب لان ثمنها اقل من المستوردة بالطرق الرسمية مثل الذهب والمجوهرات والاجهزة والعملة الصعبة.

ان عمليات التهريب بدت الان اكثر خطورة من اي وقت مر على العراق العظيم ويجب الانتباه لها لان ضعاف النفوس بدأوا بالتعامل بأي شيء مهما كانت النتائج المترتبة عليه وقد تدخلت السياسات بهذه الاعمال بقصد تدمير الطرف الاخر عن طريق المخدرات والاعضاء البشرية وحتى النساء فالمخدرات هي اضمن للمهربين فكمية صغيرة يمكن بيعها مقابل مبالغ طائلة كما ان نقلها اسهل ويمكن اخفاؤها خاصة مع عدم وجود رقابة في الوقت الحاضر على الحدود فيحصل عليها المهربون من دولة اخرى مثل ايران ليتم نقلها الى العراق ومن ثم تجد طريقها الى دول الخليج .تهريب النساء والاعضاء البشرية او ما يسمى باللحم الابيض الى بعض البلدان

تدار من قبل شبكات وعصابات بحجة ايجاد فرص عمل بعيدا عن العراق حيث بدأت اعمال بترغيب البنات ايهامهن بالعمل في دول الخليج والحصول لهن تأشيرة وعقد عمل او عن طريق الزواج والسفر بهن لغاياتهم وهذا ما حدث مع الكثير من الفتيات العراقيات مع الاسف هذه الظاهرة حصلت بشكل كبير نتيجة الظروف التي يعيشها العراقيون في بلدهم وان هذه المسالة لا تقتصر على بنات الليل بل انها تعدت ذلك الى خريجات الجامعات اللواتي يبدأن بالبحث عن فرصة عمل وينتهي الامر بتهريبهن الى احدى الصالات في احدى الدول

مقارنة بين الحدود السياسية الطبيعية والاصطناعية من حيث المفهوم.

الحدود الطبيعية:
هي الحدود التي تتمثل في المظاهر الطبيعية التي تفصل بين الدول كالأنهار او الجبال او غيرها. فمثلا نهر الاردن حدا طبيعيا بين فلسطين والاردن وتمتاز هذه الحدود بانها واضحة وثابته.

الحدود الاصطناعية:
هي الحدود التي تم ترسيمها من قبل الدول وغالبا ما تكون خطوطا هندسية تمثل بالأسلاك او العلامات

اهمية الحدود السياسية

اولا- توفير الامن والحماية للدولة
ثانيا- عليها تقام وسائل الدفاع والتحصينات العسكرية مما يكفل سيادة الدولة.
ثالثا- تنظيم التبادل التجاري بين الدول
رابعا- يتم من خلالها مراقبة مرور السلع وحركة الافراد ضمن الانظمة والقوانين المعمول بها.
خامسا- تحمي الدولة من عمليات التهريب والهجرة غير القانونية.
سادسا- تحمي الدولة من انتقال الامراض اليها من الدول المجاورة بعد ان يتم فحص السلع والمسافرين قبل الدخول عبرها.

تواصل الفساد في المنافذ الحدودية

منفذ الشيب الحدودي:

سيطرة بعض الفصائل المسلحة على واردات منفذ الشيب الحدودي في محافظة ميسان ان المشاكل في منفذ الشيب ليست جديدة وانما قديمة وتختلف المسميات والعناوين في تحديد هذه المشاكل ابتداء من السيطرة على ميزان المنفذ الخاص بالحمولات وموضوع المخلصين الكمركين والتي تنحصر بأشخاص محددين. بقيت هذه المشاكل والخروقات دون حل ان الموضوع استفحل ووصل لمرحلة متقدمة وسيطرة هذه العصابات وتواجدها في المنفذ وتحت مسميات عديدة وليس مسمى واحد. ان الفصائل المسلحة او العشائر كلاهما لابد ان يخضعا للقانون فان العشائر لا تقل خرقا للقانون عن الفصائل. ان العشائر متجذرة في ميسان فلذلك نلاحظ ان كل محاولات فرض القانون تذهب سدى. ان تدخل الفصائل التي تنتمي لأحزاب والعشائر ينعكس سلبا فهم يحاولون السيطرة على مقدرات المحافظة اقتصاديا هناك نزاع بين عشيرتين على واردات ميزان منفذ الشيب الحدودي بمحافظة ميسان.

المقترحات

القوة العسكرية وفرض القانون هي الحل الوحيد لهذه المشاكل.

منفذ الشلامجة الحدودي في محافظة البصرة

هناك كثير من المشاكل يعانيها اصحاب الشاحنات في منفذ الشلامجة الحدودي الذي يربط الجانب الايراني كالاتي:

اولا- ان اصحاب الشاحنات ينتظرون الى ما يقارب اسبوع او أكثر في بعض الاحيان.

ثانيا- عطل الميزان الخاص بالحمولات والذي قد يعطي مجالا لبعض ضعاف النفوس بوضع حمولات كثيرة.

ثالثا- الحكومة مع الاسف الشديد لم تستثمر اهمية هذا المنفذ في اعادة اعماره من خلال الاموال التي ترد يوميا منه الى خزينة الدولة ان الجانب الايراني هومن قام بتبليط جزء من منفذ الشلامجة عكس الجانب العراقي الذي لديه اموال طائلة ولا يستطيع اعادة اعمار المنفذ.

رابعا- هناك الكثير من الامور السلبية مثل - :تهريب المواد المخدرة (مادة الترياك) (كرستال) (الهيروين) مع ادوات التعاطي ودائما يتم تخبي.

خامسا- منفذ سفوان وام قصر كان هناك عطل في جهاز السونار.

سادسا- ما يخص سلامة غذاء المواطن يجب تطبيق الضوابط المعمول بها في المنافذ الحدودية عند دخول المواد الغذائية :يجب اتلاف المواد

سابعا- لغذائية المخالفة للشروط الفنية والصحية والتأكيد على بقية المنافذ لمتابعة هكذا حالات

ثامنا- الهيئة العامة للكمارك اين إيراداتها المتحققة الكبيرة ورفد ميزانية الدولة عبر ترسيم البضائع والقضاء على التهريب والمحافظة على اموال الدولة من الهدر.

تاسعا- عمولات كبيرة- قوى الامن الحديثة شكلت على عجالة الملتحقون الجدد يصبحون ضباطا في غضون دورات تدريب سريعة لستة اسابيع لا يمكن ان يعد فيها جندي او شرطي .طريقة الاعداد وعامل الوقت والسرعة وسوء التخطيط وعدم وجود الية للاختيار سمحت لكثير من أرباب السوابق والمستعدين لذلك بالدخول في سلك قوى الامن الداخلي .وخاصة ما يتعلق في قضايا التهريب على ان تسهيلات وتواطؤ واضحا من الموظفين ورجال الامن تقدم الى منفذي عمليات التهريب لقاء عمولات تتناسب مع الشحنة انتشار المخدرات في العراق الذي تحول بدوره الى ممر لتهريب هذه المواد القادمة من ايران وافغانستان الى دول الخليج .

كمرك الصفرة:

قرار بنقل كمرك الصفرة من ديالى الى كركوك هذا القرار ادى الى حرمان محافظة ديالى من الايرادات المستحصلة منه والتي بلغت أكثر من (٢٢) مليار دينار والمصروفة على المشاريع الصغيرة في بعض قصبات وقرى المحافظة.

(بس لو اعرف وين دتروح الأموال)؟

- رئيس هيئة المنافذ الحدودية في العراق (كاظم العقابي) في نهاية ٢٠١٩ كشف عن هدر بقيمة ثمانية (٨) مليارات ولار سنويا في المنافذ الحدودية بسبب الفساد.
- عضو اللجنة المالية بالبرلمان العراقي أحمد رشيد صرح في شباط الماضي:-

ان خمسة منافذ حدودية جنوب ووسط البلاد تخضع تحت سيطرة الميليشيات المسلحة دون الكشف عن اسماء تلك المنافذ او اسماء المجموعات المسلحة.

المقترحات:
حل المليشيات والمطالبة والتأكيد على رحيل ومحاسبة الطبقة السياسية الفاسدة وكل متهم بالفساد وهدر اموال الدولة.

مديرية المنافذ الحدودية:-
اقرت بفساد الموظفين فيها ووجود فروقات مالية كبيرة في اعمال هؤلاء الموظفين وانه توزعت العقوبات على المنافذ الحدودية بالشكل التالي: -
١- منفذ ام قصر الشمالي (١٦) موظف
٢- منفذ ام قصر الجنوبي (١١) موظف
٣- منفذ زرباطية (١٠) موظفين
٤- نقطة الصفرة الكمركية (٧) موظفين
٥- منفذ الشلامجة (١٣) موظف
٦- منفذ الشيب (٥) موظفين
٧- منفذ سفوان (٦) موظفين

هناك عمليات تلاعب وحالات فساد كبيرة في المنافذ الحدودية والتستر على ذلك من جانب مسؤولين حاليين يعملون لصالح مافيات متنفذة في البلاد ما يشير الى استشراء الفساد في الحكومة ماليا واداريا. اقرت المديرية المذكورة انفا بإحالة عدد من موظفيها الكمركيين الى محكمة النزاهة بتهمة الفساد والتلاعب معترفة ان عدد الموظفين المحالين الى النزاهة بلغ أكثر من (٢٠) موظفا.

الحدود العراقية مع إيران بلا حراسة!!
- حكومة بغداد تخطط لسحب ما تبقى من قوات حرس الحدود مع إيران كونهم لا ترى حاجة لانتشارهم هناك لاسيما ان إيران تتولى الانتشار العسكري على اغلب المناطق الحدودية بين البلدين والبالغ طولها ١٤٥٠ كم. تهدف الحكومة العراقية من هذه الخطوة الى الاستفادة من حرس الحدود لنقلهم الى المناطق المحاذية للدول الخمس الاخرى هي تركيا، سورية، الاردن، السعودية والكويت.
- وكيل وزارة الداخلية (عقيل الخزعلي) ابلغ حكومة كردستان بان بغداد ترى ان وجود قوات الحرس الحدود مع إيران بلا فائدة ومهمة زائدة عن الحاجة مؤكد ان هناك خطة لسحبها وترك مهمة مراقبة الحدود لإيران فقط. (حقهم يابهه صدك لو كال المثل ثلثين الولد على الخال).

- ذكرت المصادر ان حكومة اربيل رفضت نقل القوات الكردية اسايش المكلفة بملف الحدود بين الاقليم وإيران

آفة الفساد

غدا الفساد قصة مألوفة للعراقيين في بلد غني بثرواته ولكنه كسيح في انظمته ويعد في المرتبة ١٧١ في مؤشر مدركات الفساد اذ يرتبط بمحاسبة ضعيفة بشكل مزمن انه فساد طبقة سياسية حاكمة وادارات ومؤسسات نهب منظم للمال العام منذ ١٧ عام، ويقتنع اغلب العراقيين باستحالة تحسن الاوضاع بعد فقدان الامل من مسؤولين غير مؤهلين للحكم ابدا وقد امنوا العقاب واقتنع الجميع بعدم وجود حلول للكارثة فالجميع فاسدون فالفساد كالتنين اجتاح العراق من كل الاتجاهات.

الوضع العام في العراق

المراقب للوضع العراقي يدرك بان الاوضاع باتت معروفة لدى الجميع وخاصة ما يتعلق بالوضع الأمني وهي:

اولا- نتيجة طبيعية ومنطقية للأسس التي بنيت عليها العملية السياسية من محاصصة طائفية وعرقية في ظل استخدام اليات الاقصاء والابعاد والتهميش والاعتماد على الطارئين من الخارج لأدارة شؤون البلاد ونهب المال العام بالإضافة الى استخدام القوة المفرطة في تصفية الخصوم والمعارضين وما لعبته الاحزاب الطائفية في شأن البلد بعيدا عن الارادة الحقيقية للشعب العراقي.

ثانيا- تكمن المشكلة الاساسية في الاصل بالدستور الذي هو اساس كل المشاكل في العراق بعد الاحتلال الامريكي عام ٢٠٠٣م بدأت بالخدمات ثم الفساد وغياب الاستقرار الامني.

ثالثا- قانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤م المعدل (الرئيسية الباب الخامس عشر).

الجرائم الكمركية:-

المادة ١٨٨: تعتبر الغرامات الكمركية والمصادرات المنصوص عليها في هذا القانون تعويضا مدنيا لادارة الكمارك ولا تشملها احكام قوانين العفو مالم تنص صراحة على خلاف ذلك.

المادة ١٨٩: تطبق احكام المواد ١٤١و١٤٢و١٤٣ من قانون العقوبات في حالة تعدد الجرائم الكمركية

المادة ١٩٠: يقصد بالرسوم من اجل فرض الغرامة الكمركية بنسبة معينة منها الرسوم الكمركية والرسوم والضرائب الاخرى التي تستوفيها ادارة الكمارك وتسجل ايرادا للخزينة.

جرائم التهريب

المواد القانونية المتعلقة بجرائم التهريب:

- المادة ١٩١
- المادة ١٩٢
- المادة ١٩٣
- المادة ١٩٤
- المادة ١٩٥
- المادة ١٩٦

المادة ١٩١: يقصد بالتهريب ادخال البضائع الى العراق او اخراجها منه على وجه مخالف لأحكام هذا القانون دون دفع الرسوم الكمركية او الرسوم او الضرائب الاخرى كلها او بعضها او خلافا لأحكام المنع والتقييد الواردة في هذا القانون والقوانين النافذة الاخرى.

المادة ١٩٢: ويعتبر في حكم التهريب كما يلي:

اولا- عدم التوجه بالبضائع عند الادخال الى أقرب مكتب كمركي.

ثانيا- عدم اتباع الطرق المحددة بموجب هذا القانون في ادخال البضائع او اخراجها.

ثالثا- تفريغ البضائع من السفن او تحميلها عليها بصورة مخالفة لأحكام هذا القانون وفي غير الاماكن المعينة كموانئ لتفريغ البضائع او تحميلها.

رابعا- تفريغ البضائع من الطائرات او تحميلها عليها بصورة غير مشروعة خارج المطارات المعينة لهذا الغرض او القاء البضائع اثناء النقل الجوي خلافا لأحكام هذا القانون.

خامس- عدم التصريح في مكتب الادخال والاخراج عن البضائع المستوردة او المصدرة دون بيان حمولة (منيفست) ويشمل ذلك ما يصحبه المسافرون.

سادسا- اكتشاف بضائع غير مصرح عنها في المكتب الكمركي موضوعة في مخابئ مهيئة خصيصا لإخفائها في فجوات او فراغات لا تكون مخصصة عادة لاحتواء مثل هذه البضائع

سابعا- اجتياز البضائع المكاتب الكمركية دون التصريح عنها في حالتي الادخال او الإخراج
ثامنا- ما يكشف بعد مغادرة البضائع والمواد مكتب الادخال الكمركي من زيادة او نقص او تبديل في الطرود او القطع اوفي محتوياتها من البضائع والمواد المنقولة من مكتب كمركي الى مكتب كمركي اخر او المنقولة بالعبور الترانزيت
تاسعا- عدم تقديم المستندات التي تحددها ادارة الكمارك لإبراء التعهدات والكفالات المأخوذة عن بيانات الاوضاع المعلقة للرسوم المنصوص عليها في الباب الثامن من هذا القانون.
عاشرا- اخراج البضائع من المناطق او الاسواق الحرة او المخازن او المستودعات الكمركية دون معاملة كمركية.
احدى عشر- درج معلومات غير حقيقية عن البضائع المصرح عنها في بيانات الادخال او الاخراج بقصد التهرب من الرسوم الكمركية او الرسوم والضرائب الاخرى كليا او جزئيا او بقصد استيراد او تصدير بضائع ممنوعة او مقيد او محصور استيرادها او تصديرها او التلاعب بالقيمة بقصد تجاوز المقدار النقدي المحدد في اجازة الاستيراد او التصدير
اثنا عشر- تقديم مستندات او قوائم مزورة او تحتوي على معلومات غير حقيقية او وضع علامات كاذبة بقصد التهرب من الرسوم الكمركية او الرسوم والضرائب الاخرى كليا او جزئيا او تجاوز احكام منع او تقييد او حصر البضائع او تصديرها.
ثلاثة عشر- نقل او حيازة البضائع الخاضعة لأحكام النطاق الكمركي ضمن هذا النطاق دون مستند اصولي.
أربعة عشر- عدم اعادة استيراد البضائع الممنوع او المحصور تصديرها المصدرة بصورة مؤقته لأية غاية كانت.
خمسة عشر- ارتكاب اي فعل بقصد التهرب من دفع الرسوم الكمركية او الرسوم والضرائب الاخرى كليا او جزئيا او من احكام منع او تقييد او حصر الاستيراد او التصدير.

المادة ١٩٣: يشترط في المسؤولية الجزائية توفر القصد الجرمي وتراعى في تحديدها النصوص الجزائية النافذة ويعتبر فاعلا أصليا للجريمة:
اولا- الشريك
ثانيا- حائز المادة المهربة
ثالثا- صاحب واسطة النقل التي استخدمت في التهريب وسائقها ومعاونه.

رابعا- صاحب او مستأجر المحلات والاماكن التي اودعت فيها المادة المهربة او المنتفع فيها.

المادة ١٩٤: الغيت الفقرة اولا من هذه المادة بموجب المادة ١ من قانون التعديل الاول لقانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤ رقم 3٣٧ صادر بتاريخ١/١/ ١٩٨٥ واستبدلت بالنص الاتي- :

اولا- مع عدم الاخلال بأية عقوبة اشد تقضي بها القوانين النافذة يعاقب عن التهريب وما في حكمه وعلى الشروع في اي منهما بما يأتي:

أ- السجن المؤبد او المؤقت وتكون العقوبة الاعدام إذا كان التهريب واقعا على لقى اثارية او بحجم كبير يلحق ضررا فادحا ومخربا بالاقتصاد الوطني.

ب- غرامة كمركية بمثابة تعويض مدني لادارة الكمارك وفق اي من النسب الاتية:-
١- ستة امثال القيمة عن البضائع الممنوعة المعينة.
٢- ثلاثة امثال القيمة والرسوم معا عن البضائع الخاضعة للرسوم إذا لم تكن ممنوعة او موقوفة او محصورة.
٣- اربعة امثال الرسوم عن البضائع الخاضعة للرسوم إذا لم تكن ممنوعة ا وموقوفة او محصورة على ان لا تقل عن قيمتها
٤- ٢٥٪ من قيمة البضائع غير الخاضعة للرسوم والتي لا تكون ممنوعة او موقوفة او محصورة.
٥- مصادرة البضائع موضوع جريمة التهريب او الحكم بما يعادل قيمتها عند عدم حجزها ويجوز الحكم بمصادرة وسائط النقل والادوات والمواد التي استعملت في التهريب وذلك فيما عدا السفن والطائرات مالم تكن قد اعدت واستؤجرت لهذا الغرض او الحكم بما يعادل قيمتها عند عدم حجزها.

ثانيا- يجوز الحكم بضعف العقوبات المشار اليها في البندين أوب من الفقرة (اولا) من هذه المادة عندما يكون المسؤولون عن التهريب من ذوي السوابق فيه.

المادة ١٩٥: الغيت الفقرة (أولا) من هذه المادة بموجب المادة ١ من قانون التعديل الاول لقانون الكمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٤ رقمه ٣٧ صادر بتاريخ١٩٨٥/١/١ واستبدلت بالنص التالي- :

أولا): -

آ- تفرض بقرار من موظفي الكمارك المختصين الذين يحددهم المدير العام غرامة كمركية لا تزيد على الحدود الواردة بالبند ب من الفقرة (اولا) من المادة ١٩٤ من هذا القانون على البضائع المستوردة او المصدرة تهريبا التي لا تزيد قيمتها على ٣٠٠ ثلاثمائة دينار ولا تكون من البضائع الممنوعة المعينة ولهم حق مصادرة البضائع موضوع جريمة التهريب او الحكم بما يعادل قيمتها عند عدم حجزها ويخضع القرار الصادر بهذا الشأن الى الطعن وفقا لا حكام المادة ٢٤٠ ممن هذا القانون.

ب- إذا كانت واسطة النقل التي استعملت في التهريب محورة او معدة او مستأجرة لهذا الغرض فتحال هذه الواسطة من قبل المدير العام او من يخوله الى المحكمة الكمركية وللمحكمة استعمال صلاحيتها المنصوص عليها في البند ج من الفقرة اولا من المادة 194 من هذا القانون.

ثانيا): -

يجوز اعادة البضائع المحجوزة الى اصحابها كلا او جزءا بعد دفع الغرامة المنصوص عليها في الفقرة اولا من هذه المادة والرسوم والضرائب الاخرى شرط ان تراعى في ذلك القيود التي تقضي بها القوانين النافذة.

المادة ١٩٦: يقرر المدير العام اومن يخوله مصادرة البضائع المهربة المحجوزة ووسائط النقل في حالة قرار المهربين او عدم الاستدلال عليهم.

قانون هيئة المنافذ الحدودية

صوت مجلس النواب العراقي على القانون المقدم من كل من:

- اللجنة المالية
- لجنة الامن والدفاع
- لجنة الخدمات والاعمار
- اللجنة القانونية
- لجنة الاقتصاد والاستثمار

وجاء القانون لغرض- :

اولا- توحيد ادارة المنافذ الحدودية

ثانيا- ولضمان حسن تطبيق القوانين والتعليمات الخاصة التي تنظم عمل الدوائر الحكومية فيها.

بناءا على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية واستنادا الى احكام البند اولا من المادة ٦١ والبند ثالثا من المادة ٧٣ من الدستور صدر قانون هيئة المنافذ الحدودية.
نص القانون في الملحق المرفق.

الخاتمة

يتكبد بلدنا العراق العظيم خسائر بمليارات الدولارات سنويا في المنافذ الحدودية بسبب عصابات وجماعات وقطاع طرق واصحاب نفوذ يسيطرون عليها. ان الاموال الناجمة عن رسوم عبور المنافذ الحدودية هي ملك للشعب وليست للسراق الفاسدين اصحاب النفوذ او اصحاب السلاح الذين يفرضون ارادتهم على حساب مصالحهم الدنيئة .فعلى الحكومة وبقوة اجهزتها يتطلب استعادة السيطرة على المنافذ البرية والموانئ في البصرة من يد الجماعات المسلحة خصوصا تلك المدعومة من إيران باتت تمتلك نفوذا كبيرا داخلها وتستحوذ على وارادات ضخمة فيها. أقرب مثل لا سامح الله قد يحدث في موانئ البصرة كما حدث الانفجار الهائل الذي هز العاصمة اللبنانية بيروت (مرفأ بيروت) بسبب خزن شحنة نترات الامونيوم فعلى الجميع توخي الدقة والحذر وملاحقة الفاسدين والعصابات الخارجين عن القانون.

المقترحات

اولا- تكثيف النشاط الامني والاستخباري للعمل في كافة المجمعات (المنافذ الحدودية) والتنسيق مع القيادات والاجهزة الامنية والمصادر العاملة والمتواجدة في قاطع المسؤولية للقضاء على كل محاولات والجماعات والعصابات الخارجين عن القانون.
ثانيا- تكثيف نشاط الرصد والمراقبة الليلية والنهارية لتحديد الاهداف والتحركات المشبوهة في قاطع المسؤولية.
ثالثا- تطبيق وتنفيذ كل ما جاء بقانون الكمارك وقانون هيئة المنافذ الحدودية حرفيا.
رابعا- التأكيد على ابعاد الملف الامني عن الجانب السياسي في المناطق الحيوية والحساسة والمنافذ الحدودية.
خامسا- الارتقاء بمستوى العاملين في المنافذ الحدودية وذلك من خلال اشراكهم بدورات تدريبة مركزة ومنهجية وكذلك تثقيفهم من خلال القاء المحاضرات القانونية والاختصاصية واعداد منهج بذلك.
سادسا- انهاء عملية بيع المناصب والمحاصصة لانهاء التدهور الامني في المنافذ الحدودية.
سابعا- ضرب الفاسدين في المنافذ الحدودية وتطبيق الاجراءات القانونية بحقهم وتشخيصهم

وعدم السماح لهم بالبقاء العمل في المنافذ الحدودية مطلقا. ويجب محاسبة من خالف تنفيذ الامر مهما كانت الاسباب.

ثامنا- تغير او تبديل العناصر العاملة في المنافذ الحدودية بشكل دوري بالتنسيق مع المراجع لمنع حالات استغلالهم من قبل الاشخاص ضعاف النفوس والمشبوهين وتقديم لهم الرشاوى والهدايا والمغريات.

تاسعا- اتخاذ الاجراءات الحازمة لفرض هيبة الدولة على جميع المنافذ الحدودية في عموم العراق واستعادة السيطرة عليها وطرد جميع الجماعات المسلحة وخاصة في موانئ البصرة وتخصيص قوات عسكرية وامنية متدربة تدريب جيد لتولي مهمة السيطرة ومعالجة كافة الثغرات والسلبيات الموجودة فيها.

عاشرا- اختيار العناصر النزيهة والشريفة والكفؤة والمخلصة والمهنية من ذوي الاختصاص للعمل في المنافذ الحدودية لأهميتها ولضبط الحدود وفرض العائدات والموارد للدولة بدلا من الحصول عليها من قبل المنتعشين العصابات والسراق الفاسدين.

وفقنا الله تعالى لخدمة بلدنا العراق العظيم ويجعله امنا وموحدا ومستقرا.

حياكم الله ورعاكم وسدد خطاكم

اعداد:
ضابط الاستخبارات - المقدم -سرمد عطا محمد شيت صالح العبيدي
ضابط الامن الوقائي
شعبة امن ومكافحة ق ق ح
ضابط امن امرية المجمعات الحدودية العراقية في زمن النظام السابق
ضابط امن أمريه مجمع القادسية (طريبيل الحدودي- مع الجانب الأردني)
تاريخ الاشتغال:
من عام ١٩٩١/٢٠٠٣

المصادر:

- المسؤول من قلب الحدث
- التقارير الاخبارية